بسم الله الرحمن الرحيم



حُكم الرّبّ .. أمْ حُكم الشّعْب

تنبيه: أعد هذ المقال بتصرف الأخ "الطفيل الدوسي" وأصله مقالاً منشوراً في مجلة البيان تحت عنوان "مناقضة الديمقراطية للإسلام"

الحمدُ للهِ وحده، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وبعد :

فإنّ الإسلام دينٌ شُمولي كاملٌ متكامل، وأنّ الله تعالى قد جعل أحكامه وشرائعه ثابتة لا تبلى ولا تتغير أو تتبدل على مر العصورِ والأزمان أو انتقاله من مكانٍ إلى مكان؛

قالَ الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ۚ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾

جاء عن ابن عباس - رضي الله عنه - : " ادخلوا في السلم كافة "، قال: السلم: الإسلام.

و عن مجاهد في قول الله عز وجل: " ادخلوا في السِّلم "، قال: ادخلوا في الإسلام.

ومثله قال قتادة والسدي والضحاك، وعن عكرمة قوله: " ادخلوا في السلم كافة " ، قال: نزلت في ثعلبة، وعبد الله بن سلام وابن يامين وأسد وأسَيْد ابني كعب وسَعْيَة بن عمرو وقيس بن زيد- كلهم من يهود- قالوا: يا رسول الله،

يوم السبت يومٌ كنا نعظمه، فدعنا فلنُسبِت فيه! وإن التوراة كتاب الله، فدعنا فلنقم بها بالليل! فنزلت: " يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان"

قال أبو جعفر: "إن الله جل ثناؤه أمر الذين آمنوا بالدخول في العمل بشرائع الإسلام كلها، وقد يدخل في " الذين آمنوا " المصدِّقون بمحمد صلى الله عليه وسلم، وبما جاء به، والمصدقون بمن قبله من الأنبياء والرسل، وما جاءوا به، وقد دعا الله عز وجل كلا الفريقين إلى العمل بشرائع الإسلام وحدوده، والمحافظة على فرائضه التي فرضها، ونهاهم عن تضييع شيء من ذلك، فالآية عامة لكل من شمله إسم " الإيمان "، فلا وجه لخصوص بعض بها دون بعض"

إن هذا الدين الحنيف لم يترك بفضلِ الله جانبًا من جوانب الحياة إلا وله فيه توجيه؛ بأمر أو نهي أو إباحة.

قال الله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾.، وقال عز من قائل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، فهو دين شامل كامل.

وقد وعي أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم- هذا الأمر وعيًا تامًا، لذا نرى سلمان - رضي الله عنه- لما قيل له: "قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى الْخِرَاءَةَ! فَقَالَ: أَجَلْ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوَ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نستَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ. أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ" رواه مسلم.

فدين يهتم بهذه الجزئيات ويبينها بهذا التفصيل، لن يغفل عن موضوع السياسة والحكم بحال، وفي القرآن الكريم والسنة النبوية إشارات كثيرة واهتمام بالغ بهذا الأمر.

إنّ مبدأ الحكم القائم الذي أراده الله تعالى لعباده منذ أن خلقهم هو نظام الخلافة.

قال ابن خلدون - رحمه الله تعالى- : "والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها؛ إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة "

وفي تفسير قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾

قال ابن عاشور - رحمه الله تعالى- : "تعقيب ذكر خلق الأرض ثم السماوات بذكر إرادته تعالى جعل الخليفة دليلاً على أن جعل الخليفة كان أول الأحوال على الأرض بعد خلقها... فالخليفة آدم وخلفيته قيامه بتنفيذ مراد الله تعالى من تعمير الأرض بالإلهام أو بالوحي، وتلقين ذريته مراد الله من هذا العالم الأرضي، ومما يشمله هذا التصرف تصرف آدم بسنِّ النظام لأهله وأهاليهم على حسب وفرة عددهم واتساع تصرفاتهم، فكانت الآية من هذا الوجه إيماءً إلى حاجة البشر لتنصيب خليفة؛ لتنفيذ الفصل بين الناس في منازعاتهم، إذ لا يستقيم نظام يجمع البشر دون ذلك، وقد بعث الله الرسل، وبيَّن الشرائع، فربما اجتمعت الرسالة والخلافة، وربما انفصلتا، بحسب ما أراد الله من شرائعه، إلى أن جاء الإسلام فجمع الرسالة والخلافة؛ لأن دين الإسلام غاية مراد الله تعالى من الشرائع، وهو الشريعة الخاتمة؛ ولأن امتزاج الدين والمُلْك هو أكمل مظاهر الخطتين. قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ

لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، ولهذا أجمع أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم- بعد وفاته على تنصيب الخليفة؛ لحفظ نظام الأمة، وتنفيذ الشريعة، ولم ينازع في ذلك أحد من الخاصة ولا من العامة إلا الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى من جفاة الأعراب ودعاة الفتن."

وأننا اليوم في حقبة تفوُّق الغرب المادي وقدرته على التسويق لأفكاره ومبادئه، وأثناء غياب العدل في ظل حكم الأنظمة الطاغوتية؛ دعا كثير من المفكرين المحسوبين زورًا وبهتانًا على المسلمين إلى الديمقراطية، وألبسوها ثياباً إسلامية، واستخرجوا لها ما يسندها من نصوص الكتاب والسنة، زاعمين أن الإسلام سبق الغربيين إلى الديمقراطية التي هي من صميم الإسلام!!

والحقيقة أن الديمقراطية مناقضة للإسلام من وجوه عدة، هي:

الأول: أن الديمقراطية نظام سياسي عَلماني يُعنى بأمور الدنيا ولا يلتفت للآخرة لا من قريب ولا من بعيد، وليس له علاقة بالدين مطلقاً، واعترافه بحق تديُّن الشخص واحترام اختياره لما يدين به ليس احتراماً للدين ذاته، وإنما هو احترام للإنسان الذي يدين به؛ ولذا فإن كل الأديان والمذاهب في الميزان الديمقراطي سواء، إلا ما ينافي الديمقراطية باعتبارها عند القائلين بها حقيقة مطلقة نهائية، فما عارَضها يجب نفيه وعدم الإعتراف بحقه في ذلك.. بينما النظام السياسي في الإسلام يراعي مسألتي الدين والدنيا، ويقدم الدين على الدنيا؛ ولذا كان حفظ الدين أولى الضرورات الخمس التي راعت الشريعة حفظها، وهو أهمها وأعلاها وأصلها، وبقية الضرورات تبعٌ له، بل إن الإسلام يجعل الدنيا مطية للدين، وليس العكس، فكل ما يتعارض مع الشريعة مما يظن فيه مصلحة فهي مصلحة ملغاة لا اعتبار لها، قال السعدي - رحمه الله تعالى: "حقيقة المصلحة هي التي تصلح بها أحوال العباد، وتستقيم بها أمورهم الدينية والدنيوية."

الثاني: اختلاف مفهوم الأمة والشعب بين الفكر الغربي والتقرير الشرعي؛ ففي الفكر الغربي الشعب أو الأمة هم من يعيشون في حدود جغرافية، فهي رابطة عنصرية حادثة، بينما في الإسلام فالأمة هي من تجمعها عقيدة الإسلام وشريعته.. هذا هو الأصل، وهو الذي يجب تكريسه في وجدان المسلم أياً كان جنسه أو لونه أو لسانه، وهو المعمول به في أمة الإسلام يوم أن كانت تجمعهم خلافة واحدة إلى سقوط الدولة العثمانية، فحاول الغربيون فصم عرى الرابطة الإيمانية بين المسلمين، وإحلال روابط أخرى كالقومية والوطنية ونحوها على غرار ما حصل في الغرب، فالاستفتاء الشعبي في العملية الديمقراطية يكون للأمة، لكن من هي هذه الأمة؟!

في الفكر الغربي هي الدولة الوطنية التي تجمعها حدود جغرافية، وأما في مفهوم الإسلام فالأمة مجموعة أفراد تجمعهم رابطة الدين، فكيف يكون الاستفتاء حينئذ على دول مجزَّأة؟!

إضافة إلى أن مفهوم الأمة بالمعنى الشرعي لا يدخل فيه الكافر ولو كان من البلد نفسه، وأما مفهوم الأمة بالمعنى الغربي فيدخل الكافر فيه، وهو شريك في عملية الاستفتاء بل والترشح للمناصب العليا في الدولة ما دام داخلاً في

الحدود الجغرافية للدولة أو يحمل جنسيتها، وهذا يهدم أصلاً في الإمامة العظمى بالمفهوم الشرعي، وهو اشتراط الإسلام والعدالة في الإمام.

وفي بيان حقيقة الأمة، وانتماء الأفراد إليها قال الله تعالى مخاطباً المسلمين ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ)، وقال أيضاً: (وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾، قال القرطبي - رحمه الله تعالى: "وأصل الأمة الجماعة التي هي على مقصد واحد، فجعلت الشريعة أمة واحدة لاجتماع أهلها على مقصد واحد."

الثالث: أن السيادة في النظام السياسي الإسلامي للشريعة الإسلامية، بينما تكون السيادة في النظام الديمقراطي للأمة أو للمجالس التشريعية التي رشحتها الأمة. والأدلة على أن السيادة في الإسلام للشريعة كثيرة جداً، منها قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قال ابن القيم - رحمه الله تعالى : " فأمرَ الله بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلاماً بأن طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه؛ فإنه أوتي الكتاب ومثله معه، ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالاً، بل حذف الفعل وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول؛ إيذاناً بأنهم إنما يطاعون تبعاً لطاعة الرسول، فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة."

وقال الله تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيما﴾، وقال أيضاً: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾.. وفي ذم تشريع غيره واتخاذه قانوناً قال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾، قال السعدي - رحمه الله تعالى: "فلا ثَمَّ إلا حكم الله ورسوله أو حكم الجاهلية، فمن أعرض عن الأول ابتلي بالثاني المبني على الجهل والظلم والغي؛ ولهذا أضافه الله للجاهلية. وأما حكم الله تعالى فمبني على العلم والعدل والقسط والنور والهدى."

الرابع: أن المجالس التشريعية التي انتخبتها الأمة لها الحق في التشريع للناس من دون الله تعالى، بمعنى أن الواجبات والمحرمات تخضع لعملية التصويت: فالواجب والمشروع قد يمنع الإنسان منه ويعاقب عليه إذا فعله، كما لو صوتت الأغلبية بمنع الحجاب للمرأة، وحظر التعدد في الزواج، ورتبت عقوبات على ذلك؛ صار ممنوعاً قانوناً، ويعاقب فاعله، مع أن الشريعة شرعته أو أوجبته.. وفي المحرم قد يباح الخمر والزنا وعمل قوم لوط وغير ذلك إذا كانت الأغلبية تؤيد حله، وتنتقل من كونها محرمات تقام الحدود على من يفعلها إلى مباحات يحمي القانون فاعليها، وترعاها الدولة.

وهذا في الواقع يهدم الشريعة من أركانها، ويحول الناس من عبوديتهم لله تعالى إلى عبودية أهوائهم وشهواتهم، والله تعالى يقول: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾، ونهى سبحانه عن اتباع الهوى في آيات كثيرة فقال (فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَى﴾، وقال: ﴿فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فالحق هو ما جاء به الإسلام لا من

اختارته أغلبية الناس، بل إن الله تعالى نهى عن طاعة أهل الهوى؛ لأنهم سبب في ضلال الناس وهلاكهم وصدهم عن دين الله، فقال سبحانه ﴿وَلا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا)، وقال أيضاً: (فَلا يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَن لاَّ يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَى﴾

وبيَّن أن أهل الأهواء هم أضل الناس فقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾.

كما أن أساس الإختيار في النظم الديمقراطية يعتمد على الأكثرية، فمن حصد أصواتاً أكثر رُشِّح لما تم التصويت عليه، بغض النظر عن أهليته، بينما كان أساس الاختيار في الإسلام هو الأصلح.

والأكثرية ليست ميزاناً صحيحاً حتى يعتمد عليه، وقد جاءت الأكثرية في القرآن محل ذم في كثير من الآيات، قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وقال أيضاً: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ﴾، وقال: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾.

والسبب هو ميل العامة إلى ما تهواه أنفسهم، وفي النظم الديمقراطية يجتهد السياسيون ومن وراءهم من رجال المال والأعمال والإعلام في صياغة الرأي العام وتشكيله بحسب ما يحقق مصالح المتنفذين، فلا يساق العامة في التصويت للأصلح، بل يساقون إلى من يخدم الرأسماليين والإعلاميين، وفي التصويت للصليبي الكافر أوباما صوت له كثير من النساء والفتيات؛ لأنه وسيم وجذاب!!

قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾، نقل المفسرون عن عدي بن حاتم - رضي الله عنه- قال: «أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: يا عدي، اطرح هذا الوثن من عنقك، قال: فطرحته، وانتهيت إليه وهو يقرأ في سورة براءة، فقرأ هذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾، قال قلت: يا رسول الله، إنا لسنا نعبدهم! فقال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟ قال: قلت: بلى! قال: فتلك عبادتهم»، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾.

إنّ موضوع السيادة في الإسلام كان محل تجاذب بين المفكرين المحسوبين على المسلمين وفقهاء القانون الوضعي؛ بسبب تأثر كثير منهم بمفهوم السيادة في الغرب ومحاولة تنزيله على شريعة الإسلام، ذلك أن الغرب كان يعمل بنظرية التفويض الإلهي، ومفادها: أن الحاكم يستمد سلطته مباشرة من الله - تعالى الله عما يقولون ويصفون علوًا كبيرا- ويشرّع للناس قوانينهم وأنظمتهم، وعلى الناس طاعته طاعة مطلقة، وكان هذا الفكر هو الشائع في الغرب قبل الثورة الفرنسية، ثم في الثورة الفرنسية وما أعقبها من ثورات جاءت نظرية العقد الاجتماعي التي تم بموجبها نقل السيادة من الحاكم الذي يدَّعي أنه مفوض من الله تعالى إلى مجموع الأمة في الفكر الديمقراطي الرأسمالي، فنُقلت السيادة من فرد وهو الحاكم إلى مجموعة أفراد وهم الشعب فيما يسمى العملية الديمقراطية.

ولم يجرئ أرباب المدرسة العقلية العصرانية من قبل على انتهاك سياج الشريعة لصالح الديمقراطية الغربية ونقل السيادة منها إلى الشعب، إلا ما كان من المتأخرين منهم، ثم من القانونيين الذين يجهلون الشريعة، ثم عمت هذه اللوثة كثيراً من الكتَّاب والمفكرين والصحفيين بسبب علو الغرب واستكباره وفرض قيمه على الأمم بالدعاية الإعلامية الخادعة، وبالضغوط السياسية والاقتصادية في ظل أنظمة حكم طاغوتية، بل وبالقوة العسكرية إن لزم الأمر، كما في مشروع فرض الديمقراطية في العراق والشام وأفغانستان وغيرها بالاحتلال والقتل.. وهذا التباين في هذا الأصل الكبير له نتائج كثيرة أخطرها:

أنه في النظام الديمقراطي تختار الأمة من يحكمها ومن يمثلها في المجالس التشريعية والتنفيذية، بغض النظر عن دينه أو عدالته أو أهليته، فمن الممكن أن يحكم الكافر والمرأة والفاسق ما دام أنه حصد أكثر الأصوات.

ومما يجدر الإشارة إليه جواب للمرتد القرضاوي حين سُئل عن أدلة من رفضوا الديمقراطية بأنها حكم الشعب للشعب، والحاكمية إنما يجب أن تكون لله تعالى، قال القرضاوي: هو قول غير مسلَّم، فليس يلزم من المناداة بالديمقراطية رفض حاكمية الله للبشر، فأكثر الذين ينادون بالديمقراطية لا يخطر هذا ببالهم، وإنما الذي يعنونه ويحرصون عليه هو رفض الدكتاتورية المتسلطة، ورفض حكم المستبدين بأمر الشعوب من سلاطين الجور والجبروت... إلى أن قال: والمسلم الذي يدعو إلى الديمقراطية إنما يدعو إليها باعتبارها شكلاً للحكم يجسد مبادئ الإسلام السياسية في اختيار الحاكم، وإقرار الشورى والنصيحة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومقاومة الجور، ورفض المعصية، وخصوصاً إذا وصلت إلى كفر بواح فيه من الله برهان.

وأضافَ أيضًا: أنه من الممكن إضافة مادة في الدستور صريحة واضحة: أن كل قانون أو نظام يخالف قطعيات الشرع فهو باطل وهو في الواقع تأكيد لا تأسيس.

وهذا باطل يروج له كبير الحاخامات المسمى القرضاوي -عليه من الله ما يستحق-

إذ أن الديمقراطية نظام للحكم يقوم على منح السيادة للأمة أو لممثلين عنها، وهذا ركنها الأساس، فسلبها هذا الركن - وهو سيادة الشعب - يخرجها عن كونها ديمقراطية إلى شيء آخر، ودعوى أن المسلم الذي ينادي بالديمقراطية لا يخطر بباله تحويل سلب الشريعة سيادتها - على فرض التسليم به - هو بسبب أن القرضاوي وأمثاله المحسوبين على المفكرين المسلمين حشروها في الإسلام، واستدلوا لها بأدلة شرعية، فانطلى ذلك على من يقول بها وهو لا يعلم حقيقتها من عامة الناس، فظنوا أنها من الإسلام بسبب التلبيس عليهم...

وأما مقترح إضافة مادة في الدستور مفادها: أن كل ما يخالف قطعيات الشرع فهو باطل؛ كلام غير صحيح عملياً، وعليه مأخذان:

المأخذ الأول: أن هذا ينافي الديمقراطية أصلاً، فإذا حولت السيادة من الشعب أو من يمثله إلى الشريعة انتفت الديمقراطية.

المأخذ الثاني: أن الإقتصار على القطعيات معناه انتهاك حرمة الشرع في غيرها، والقطعيات قليلة في الشريعة، وأكثرها على غلبة الظن، والعمل به واجب؛ لأنه يفيد العلم، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ﴾، قال جمع من المفسرين: "وإنما أجري الظن مجرى العلم لأن الظن الغالب يقام مقام العلم في العادات والأحكام."

فتبين بذلك أن الديمقراطية تنقض التوحيد من أصله، لأنها تطرح شريعة الله للإختيار،

قال الله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾.

أما على المستوى الدنيوي، فما هي إلا وعود كاذبة ومزيد من الحروب والدمار وتدمير إقتصاد البلدان وغلاء المعيشة ومزيد من الضرائب والجرائم والفواحش وارتفاع الأسعار؛

يقول الفرنسي 'جاي هرمت' الخبير في العلوم السياسية: " إن الديمقراطية الغربية هي عبارة عن محرك يشتغل بالوعود التي يُستنفد مخزونها من انتخابات لأخرى، وفي نهاية المطاف لن يجد السياسيون ما يقدمونه من وعود للناخبين سوى السراب."

وها هم أهل العراق وأهل مصر وغيرهم مقبلون على انتخابات جديدة وفقًا للديمقراطية الكفرية المزعومة، فما الذي قدمه سياسيّوا العراق الكفرة الفجرة منذ 15 عامًا لأهلِ العراق؟!

بل ما الذي قدمه صدام حسين لهم؟! والذي يتغنى بإنجازاته الفارغة كثير من الحمقى!

وما الذي قدمه كلب النصارى وحمار اليهود سيسي السوس لأهل مصر؟!

سوى مزيد من الوعود الكاذبة والفقر والبطالة، فضلًا عن إطاحته بجميع منافسيه،

أين الديمقراطية التي أتت به؟

أم أنه غدا فرعون جديد!!

بل ما الذي قدمه لكم من سبقه يا أهل مصر؟

هل نسيتم ديمقراطية محمد حسني -لا بارك الله فيه- الذي أطحتم به،

ألا تذكرون أظلم السادات الذي باع سيناء بثمن بخس؛

وأما مصيبة أهلنا في الشام، فليس مثلها مصيبة، هذه هي الديمقراطية الكفرية العفنة، وهذه نماذجها،

ألا فاسمعوا وعوا،

قالَ الشيخ المجاهد أبو بكر البغدادي -حفظه الله تعالى: -

"ألا فليعلم العالم: أننا اليوم في زمانٍ جديد، ألا من كان غافلًا فلينتبه، ألا من كان نائمًا فليفق،

ألا فليع من كان مصدومًا مذهولا؛ إن للمسلمين اليوم كلمة عالية مدوية، وأقدامًا ثقيلة؛

كلمة تُسمع العالم وتُفهمه معنى الإرهاب، أقدامًا تدوس وثن القومية، وتحطم صنم الديمقراطية وتكشف زيفها، فاسمعي يا أمة الإسلام، إسمعي وعي، وقومي وانهضي؛ فقد آن لك أن تتحرري من قيود الضعف، وتقومي في وجه الطغيان؛ على الحكام الخونة، عملاء الصليبين والملحدين، وحراس اليهود"

قال الشيخ المجاهد أبو حمزة المهاجر - تقبله الله تعالى : -

"أيها المؤمنون، أيها المجاهدون:

لسنا أبناء سايكس- بيكو؛ نحن أبناء محمد بن عبد الله - صلى الله عليه وسلم - الذي ابتدأ دولته المباركة في تلك البقعة الطاهرة - طيبة- القابعة في قلب الصحراء حيث لا مورد ولا ماء إلا ما يجود به عليهم رب الأرض والسماء، فهل كان يسعى - صلى الله عليه وسلم - إلى تقسيم وتفتيت جزيرة العرب حينما أعلن دولته بالمدينة وحارب أهله بمكة؟.!

أيها الموحدون:

أبشروا؛ فوالله لن نستريح من جهادنا إلا تحت أشجار الزيتون في رومية بعد أن ننسف البيت الأنجس المسمى بالبيت الأبيض، وإن ما حدده إخوانكم من مكان لدولتهم إنما هو من باب قول رسولنا الكريم - صلى الله عليه وسلم - : "ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن"، وإلا فهي وقفة لوثبة، وحصن لكرّة"

ألا فاسمعي وعي يا أمة محمد.

وصلى الله وسلم على المبعوث بالسيفِ رحمة للعالمين.

والحمدلله رب العالمين.



لا تنسونا من صالح دعائكم

الأحد / غرة رجب 1439 هـ

الموافق 18 /مارس/2018م